أيها الإخوة اليوم نبدأ بالمعلق المعلق من الأحاديث.

قال المؤلف: **أ- أنواع السقط الظاهر:**

1 - المعلق:
يعني المعلق من أنواع السقط الظاهر

قال المؤلف: **1- تعريفه:**

أ - **لغة: هو اسم مفعول من "علّق" الشيء بالشيء، أي أناطه وربطه به، وجعله معلقا.**
يعني الإنسان إذا علّق اي متاع من متاع البيت في السقف و رُفع هذا المتاع عن الأرض يقال له معلق و يقال للسقف إذا كان خاليا عن الجدران و الحيطان إذا رفع السقف على الأعمدة يقال له سقف معلق أي بين السماء و الأرض لأنه غير متصل عبر الجدران و الحيطان .

قال المؤلف: **وسمي هذا السند معلقا بسبب اتصاله من الجهة العليا فقط،** يعني من الجهة العليا من أصل السند نعم الصحابي. ربما يستمر ذلك. المهم انه سقط رجل من مبدأ السند أو من أول السند من إمام من أئمة الحديث و التخريج.

قال المؤلف: **وانقطاعه من الجهة الدنيا،**

أي من مبدأ السند

قال المؤلف: **فصار كالشيء المعلق بالسقف ونحوه.**

ب - **اصطلاحا: ما حذف من مبدأ إسناده راو فأكثر على التوالي.**
راو أي رجل أو أكثر من رجل

قال المؤلف: **2- شرح التعريف:**

ومبدأ السند هو طرفه الأدنى الذي من جهتنا

أو من جهة إمام من الأئمة كالبخاري و مسلم فالبخاري مثلا حينما يقول و قال مالك أو قال الليث بن سعد .الإمام البخاري ما أدرك مالكا : الإمام مالكا توفي سنة 179 ه و الإمام البخاري ولد سنة 194ه إذا بعد وفاة الإمام مالك بحوالي 14 أو 15 سنة ولد الإمام البخاري فحينما يقول قال الإمام مالك مباشرة بمعنى أنه أسقط شيخه أسقط الواسطة بينه و بين مالك فالإمام البخاري يروي عن مالك في الحقيقة بعدة وسائط إما من طريق إسماعيل الأويسي و هو ابن أخت الإمام مالك أي الإمام مالك خاله أو من طريق عبد الله بن يوسف التنيسي

أو من طريق القعنبي و قس على ذلك.. فسواء الإمام البخاري أسقط رجلا في أول السند أو أسقط كامل السند أو بعضه.

أحيانا الإمام البخاري يقول قال مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه و سلم و أحيانا لا يأتي بكامل السند إلا الصحابي فيقول قال ابن عباس عن النبي صلى الله عليه و سلم كذا. أحيانا يسقط السند بالكامل حتى الصحابي قال النبي صلى الله عليه و سلم كذا: كله معلق و كله تعليق.

قال المؤلف: **وهو شيخ المؤلف. ويسمى "أول السند" أيضا. وسمى "مبدأ السند"؛ لأننا نبدأ قراءة الحديث به.**

مبدأ السند لأننا حين نسند الحديث إلى النبي صلى الله عليه و سلم نبدأ به إذا عند إمام من الأئمة اول السند هو شيخه المباشر و آخر السند أي الصحابي و يقال لآخر السند أصل السند.

قال المؤلف: **3- من صُوَرِهِ:**

أ - أن يحذف جميع الإسناد، ثم يقال مثلا: "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: كذا".
و هذا يفعله البخاري أحيانا

قال المؤلف: **ب- ومنها: أن يحذف كل الإسناد إلا الصحابى، أو إلا الصحابى والتابعى**

أحيانا يقول البخاري و قال مجاهد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم إذن ابقى الصحابي و التابعي

قال المؤلف: **4- مثاله:**

ما أخرجه البخاري فى مقدمة باب ما يذكر فى الفخذ: "وقال أبو موسى: غطى النبي صلى الله عليه وسلم ركبتيه حين دخل عثمان".

فهذا حديث معلق؛ لأن البخاري حذف جميع إسناده إلا الصحابى، وهو أبو موسى الأشعري.

إذن الإمام البخاري يبوب و يعنون فيقول المؤلف:

باب ما يذكر فى الفخذ.

يعني ما ذكر من روايات في مسألة الفخذ و أنها عورة فقال مستدلا بذلك :

قال المؤلف: **"وقال أبو موسى:**

الأشعري عبد الله بن قيس

قال المؤلف: **غطى النبي صلى الله عليه وسلم ركبتيه حين دخل عثمان"**

الحديث أصله في الصحيحين و هو مسنَد و هو حديث مطوَّل معروف حين أبو موسى الأشعري قام عند باب الحائط أو باب الحديقة أو البستان أي وقف بواب من أراد الدخول على النبي صلى الله عليه و آله و سلم فلبو موسى الأشعري يستأذن النبي صلى الله عليه و آله و سلم بأن رجلا يسئذن و النبي صلى الله عليه و آله و سلم يقول له : افتح له أو ائذن له و بشره بالجنة فأول رجل يكون أبو بكر ثم عمر ثم الثالث عثمان و المعروف أن النبي صلى الله عليه و آله و سلم كان قد دلى رجليه الشريفتين على البئر و حسر عن ساقه و في رواية حسر عن ركبته و في رواية حسر عن فخذه فبقي و استمر على حاله حينما دخل أبو بكر و عمر فلما دخل عثمان النبي صلى الله عليه و آله و سلم أرخى الثوب على ركبتيه. الرواية المتصلة الحقيقة في الصحيحين التي لا خلاف فيها انه كان كاشفا عن الساقين صلى الله عليه و آله و سلم لكن حتى الذي استدل به الإمام البخاري صحيح في إحدى الروايات في حديث أبي موسى رضي الله عنه. أيضا الإمام البخاري استدل مع هذا الحديث عن أبي موسى الأشعري تعليقا أيضا فقال:

قال المؤلف: **وَيُرْوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَجَرْهَدٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ جَحْشٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الفَخِذُ عَوْرَةٌ»**

هذا تعليق بصيغة التمريض. صار عندنا شاهد للتعليق بصيغة الجزم و القطع أبو موسى حينما قال.و قال البخاري: و قال البخاري :و قال أبو موسى فهذه صيغة الجزم أو صيغة القطع و هذه حكم من البخاري بثبوت ذلك عن أبي موسى الأشعري و حينما يثبت عن أبي موسى الأشعري فهو ثابت عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أما ما ذكرته

قال المؤلف: **وَيُرْوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَجَرْهَدٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ جَحْشٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الفَخِذُ عَوْرَةٌ»**

فهذه معلقات بصيغة التمريض

قال المؤلف: **فهذا حديث معلق؛ لأن البخارى حذف جميع إسناده إلا الصحابى، وهو أبو موسى الأشعرى**

ثم علق الإمام البخاري بعد ذلك حيث أسند عن انس بن مالك ان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حينما توجه إلى خيبر و ركب على الدابة انحسر إزاره حتى يقول أنس بن مالك إني لأرى بياض فخذيه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .ماذا قال البخاري جمعا بين الأدلة أو بين الروايات؟ حديث أنس أسند من حيث الإسناد أصح إسنادا، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: «وَحَدِيثُ أَنَسٍ أَسْنَدُ، وَحَدِيثُ جَرْهَدٍ أَحْوَطُ حَتَّى يُخْرَجَ مِنَ اخْتِلاَفِهِمْ» أي أحوط أن نعمل به .و ما قارن الشيءَ أخذ حكمه

قال المؤلف: **5- حكمه:**

الحديث المعلق مردود؛ لأنه فقد شرطا من شروط القبول، وهو اتصال السند، وذلك بحذف راوٍ أو أكثر من إسناده، مع عدم علمنا بحال ذلك الراوي المحذوف.

الآن أعطى حكما عام للمعلقات بشكل عام في عامة الكتب لكن المعلقات في الصحيحين لها حكم خاص

قال المؤلف: **6- حكم المعلقات في الصحيحين:**

هذا الحكم -وهو أن المعلق مردود- هو للحديث المعلق مطلقا، يعني لعامة الكتب **لكن إن وجد المعلق في كتاب التزمت صحته -كالصحيحين- فهذا له حكم خاص، قد مر بنا في بحث الصحيح، ولا بأس بالتذكير به هنا، وهو أن:**

إخواني لو أضفنا إلى الصحيحين الموطأ للإمام مالك فعامة معلقاته صحيحة أو حسنة، عامة معظم أي معظم معلقاته لذلك الحقيقة يلحق بالصحيحين لأن الإمام مالكا كان يحتاط كثيرا في الرواية :غالب المعلقات عند الإمام مالك إنما علقها أو غالب المراسيل لأن الإسناد فيه تردد و أخذ و رد. اختلف مثلا أصحاب الزهري عن الزهري في هذا الحديث و بعضهم روي عنه عن سالم عن النبي صلى الله عليه و سلم و بعضهم يرويه عنه عن سالم عن ابن عمر عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فلما اختلف أصحاب الزهري أو تردد الزهري أو غيره في هذا الحديث فيأخذ بالأحوط و يرسل الحديث. إذا اختلف أصحاب الزهري بعضهم رفع الحديث إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ و بعضهم وقّف أو وقف الحديث على ابن عمر و جعله موقوفا فالإمام مالك يأخذ بالأحوط أيضا و يروي الحديث موقوفا

قال المؤلف: **أ- ما ذكر بصيغة الجزم: كـ "قال"، و"ذكر"، و"حكى" فهو حكم بصحته –**

من ذلك الإمام البخاري أو مسلم حكم بصحته

قال المؤلف: **-عن المضاف إليه.**

و هذا غالبا طبعا الأمر نسبي

قال المؤلف: **ب- وما ذكر بصيغة التمريض: كـ "قيل"، و"ذكر"، و"حُكِيَ"؛ فليس فيه حكم بصحته عن المضاف إليه. بل فيه الصحيح والحسن والضعيف،**

حتى الذي رواه البخاري مثلا بصيغة التمريض بصيغة المبين للمجهول يُحكى، يُروى أو ما أشبه ذلك هذه صيغة التمريض أو صيغة التضعيف يقال لها أو صيغة المبني للمجهول، فحتى هذه الصيغة لا نفهم منها أنه دائما إذا روى البخاري الحديث بصيغة التمريض أنه دائما ضعيف، و لكن في كثير من الأحيان يكون هذا الحديث قد اختلف فيه أهل العلم ما بين مصحح و محسن و ربما مضعف لذلك يذكره بصيغة التمريض. بعد

البحث و التفتيش ابن حجر الحقيقة قام بأعباء ذلك و صنف كتابا سماه تغليق التعليق ،وصل فيه عامة المعلقات سواء كانت مرفوعة نبوية أو على الصحابي أو التابعين. فصار إلى شيء: ألا و إنه وجد المعلقات حتى المروية بصيغة التمريض: وجد منها الصحيح و الحسن و الضعيف و ليس في معلقات البخاري أو حتى معلقات مسلم ما هو ضعيف جدا أو واه أو منكر أو لا أصل له أو موضوع لم يوجد في الصحيحين شيء من ذلك. لذلك قال:

قال المؤلف: **لكن ليس فيه حديث واهٍ-**

غير ضعيف بمعنى شديد الضعف

قال المؤلف: **-؛ لوجوده في الكتاب المسمى بالصحيح1. وطريق معرفة الصحيح من غيره هو البحث عن إسناد هذا الحديث، والحكم عليه بما يليق به2.**

عندنا أبيات جميلة للسيوطي في هذا البحث قال:

مَا أَوَّلُ الإِسْنَادِ مِنْهُ يُطْلَقُ * . وَلَوْ إِلَى آخِرِهِ . مُعَلَّقُ**

وَفِي الصَّحِيحِ ذَا كَثِيرٌ ، فَالَّذِي * أُتِيْ بِهِ بِصِيغَةِ الْجَزْمِ خُذِ**

صِحَّتَهُ عَنِ الْمُضَافِ عَنْهُ * وَغَيْرُهُ ضَعِّفْ وَلا تُوهِنْهُ**

وَمَا عَزَى لِشَيْخِهِ بِقَالا * فَفِي الأَصَحِّ احْكُمْ لَهُ اتِّصَالا**

يطلق أي يسقط ،عزا أي نسب

هذه الأبيات فيها تلخيص لهذا البحث

الآن ننتقل إلى بحث آخر.قال المؤلف:

2- المرسل:

1- تعريفه:

أ - لغةً: هو اسم مفعول من "أرسل" بمعنى "أطلق"، فكأن المرسِل أطلق الإسناد ولم يقيده براو معروف.

لم يقيده بمعنى لم يخص هذا الحديث أو هذا الإسناد براو معروف، أطلق ذلك، مأخوذ من أرسل بمعنى أطلق.أرسل زيد خطام الناقة بمعنى أطلقه أي تركه من يده أي أفلته و الخطام ه و الزمام واحد.

قال المؤلف:

ب -اصطلاحًا: هو ما سقط من آخر إسناده مَنْ بعد التابعي.

من حيث الظاهر انه الصحابي: هذه إخواني صورة تقريبية طبعا للتعريف بل حتى البيقوني قال:

وَمُرْسَلٌ مِنْهُ الصَّحَابِيُّ سَقَطْ ...

هذا في الظاهر و إلا أخُذ على من عرفه بذلك أنه لو علمنا أن الصحابي هو الذي سقط من الإسناد لحكمنا بصحته لأن الصحابة كلهم عدول فلا ندري من سقط فوق هذا الصحابي من التابعين التابعي الثاني أو التابعي الثالث أو تابعي رابع. ابن حجر ذكر في نزهة النظر أنه تتبع رواية تابعي عن تابعي فوجد أطول إسناد يصل إلى 6 أو 7 من التابعين كل واحد يروي عن تابعي آخر قبل أن يصلوا إلى الصحابي. عندنا حديث إنما الأعمال بالنيات هذا الحديث مشهور من أشهر الأحاديث و مع ذلك هو موجود في الصحيحين من رواية ثلاثة من التابعين : يحي بن سعيد الأنصاري ، هذا الحديث صار مشهورا بعد يحي بن سعيد الأنصاري رواه عنه ما يزيد على مئة نفس كما قال العلماء فحيى بن سعيد الأنصاري تابعي صغير و شيخه محمد بن إبراهيم التيمي تابعي وسط و شيخه علقمة بن وقاص الليثي تابعي كبير و هذا حديث صحيح و مشهور و مع ذلك كان برواية ثلاثة من التابعين كل واحد يرويه عن شيخه.

إذن لو أن الصحابي هو الذي سقط من المرسل لحكمنا بصحته لذلك هناك من التابعين من كان له خصوصية خُصّ بأنه تتبع فكان لا يروي إلا عن الصحابة كسعيد بن المسيب و عروة بن الزبير و عامر الشعبي و علقمة بن قيس النخعي و الحقيقة هناك عدد من هؤلاء التابعين الكبار الأفاضل و من المخضرمين فلا يروون إلا عن الصحابة لذلك قَبِل هذه المراسيل عدد من أهل العلم قبلوا مراسيل سعيد بن مسيب و عروة بن الزبير و غيره م.

يقول المؤلف:

<u>2- شرح التعريف:</u>

<u>أي هو الحديث الذى سقط من إسناده الراوى الذى بعد التابعي، والذى بعد التابعي هو الصحابي، وآخر الإسناد هو طرفه الذى فيه الصحابي.</u>

طبعا بهذا التوضيح حصل خطأ للمؤلف:قال و الذي بعد التابعي قال هو الصحابي، هنا ينبغي أن ينبه: سقط بعد التابعي ،الله أعلم، التابعي الثاني التابعي الثالث التابعي الرابع ثم بعد ذلك الصحابي لذلك السيوطي ماذا قال:

الْمُرْسَلُ الْمَرْفُوعُ بِالتَّابِعِ، أَوْ**ذِي كِبَرٍ، أَوْ سَقْطُ رَاوٍ قَدْ حَكَوْا**

هذا التعريف أدق قال المرسل المرفوع بالتابع، هو الحديث المرسل هو ما رفعه التابعي إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعني هذا وصف لحالتين: أن التابعي مباشرة يروي هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه و سلم لكن

من سقط من الإسناد؟سقط تابعي ثان أو ثالث أو رابع ثم الصحابي.لذلك التعريف أدق يعني هو يصف حالة هذا الحديث و هذه الرواية أنه رواه من؟ رفعه التابعي مباشرة إلى النبي صلى الله عليه و سلم من دون أن يشير إلى هذا الساقط أو أن يخصه بالصحابي بخلاف ما جاء في البيقونية :

و مرسل منه الصحابي سقط

----> هذا التعريف خطأ.

الْمُرْسَلُ الْمَرْفُوعُ بِالتَّابِعِ أَوْ**ذِي كِبَرٍ، أَوْ سَقْطُ رَاوٍ قَدْ حَكَوْا**

بكبر: لأن من أهل العلم من خصّ المرسل من أنه من رواية التابعي الكبير كسعيد بن المسيب و كبار التابعي، لكن الذي صار إليه الحقيقة أهل هذا الفن و أهل هذا الاصطلاح في العصور المتأخرة و أجمعوا على أنه رواية التابعي سواء كان صغيرا كالزهري و قتادة أو كبيرا كسعيد بن المسيب و الفارهي، هذا هو الصحيح و الذي صار إليه عامة أهل العلم.

هناك تعريف آخر كذلك اختاره علماء أصول الفقه=أيّ انقطاع في السند عندهم من باب المرسل يعني لاحظوا المعنى اللغوي. سيأتي في هذا الكتاب.

يقول المؤلف:

3- صورته:

وصورته: أن يقول التابعي -سواء كان صغيرا أو كبيرا- قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: كذا، أو فعل كذا، أو فُعِل بحضرته كذا، وهذه صورة المرسل عند المحدثين.

4- مثاله:

ما أخرج مسلم في صحيحه، في كتاب البيوع قال: "حدثنى محمد بن رافع، ثنا حجين

هذا ابن المثنى

يقول المؤلف: **ثنا الليث**

ثنا أصلها حدثنا للاختصار.واضح الليث في هذا الإسناد واضح أنه إسناد مصري.

يقول المؤلف: **، عن عقيل**

هو ابن خالد،

يقول المؤلف: **عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب** –

لغة أهل الحجار بفتح الياء أما لغة أهل المشرق بكسر الياء-

يقول المؤلف: **أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع المزابنة".**

29.09المزابنة هي بين الرطب أو حتى التمر في رؤوس النخل بالتمر المجني لماذا نهى عنه صلى الله عليه و سلم ؟ لأنه سيكون مجازفة و يكون الربا و النبي صلى الله عليه و سلم :منع من ذلك و الحديث في صحيح مسلم قال النبي صلى الله عليه و سلم: "ذهب بالذهب و الورق بالورق-بكسر الراء أي الفضة- و التمر بالتمر و البُرّ بالبُرّ –أي القمح-و الشعير بالشعير و الملح بالملح يدا بيِد"-استلام مباشرة ما فيه تأجيل- مثلا بمثل- سواء كان من حيث الوزن او الكيل- "هاء بهاء فمن زاد أو ازداد فقد أربى". الحديث هنا على كل حال رواه مسلم مرسلا لكن الحديث متفق عليه في الصحيحين :أكثر من رواية: عن سعيد بن المسيب و عن غيره أيضا عن أبي هريرة عنه صلى الله عليه و سلم -

يقول المؤلف: **فسعيد بن المسيب تابعي كبير، روى هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم بدون أن يذكر الواسطة بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم، فقد أسقط من إسناد هذا الحديث آخره, وهو من بعد التابعي، وأقل هذا السقط أن يكون قد سقط الصحابي، ويحتمل أن يكون قد سقط معه غيره، كتابعي مثلا.**

الآن تطرق المؤلف إلى احتمال سقوط تابعي أيضا مع الصحابي.

يقول المؤلف: **5- المرسل عند الفقهاء والأصوليين:**

-علماء أصول الفقه-

يقول المؤلف: **ما ذكرته من صورة المرسل هو المرسل عند المحدثين، أما المرسل عند الفقهاء والأصوليين فأعم من ذلك، فعندهم أن كل منقطع مرسل على أي وجه كان انقطاعه.**

عند هؤلاء علماء أصول الفقه: كلمة مرسل = كلمة منقطع من الإرسال الذي هو الانقطاع فأي طبقة من طبقات السند

يقول المؤلف: **وهذا مذهب الخطيب أيضا.**

طبعا هذا عند المتقدمين كالخطيب أما عامة المتأخرين فصاروا إلى ما صار إليه علماء الحديث و انتهى الخلاف.

يقول المؤلف: **6- حكمه:**

<u>المرسل في الأصل ضعيف مردود؛ لفقده شرطا من شروط المقبول، وهو اتصال السند،</u>

-فمن شروط الحديث الصحيح و كذلك الحسن اتصال السند –

يقول المؤلف: **<u>وللجهل بحال الراوي المحذوف؛ لاحتمال أن يكون المحذوف غير صحابي، وفي هذه الحال يحتمل أن يكون ضعيفا.</u>**

أو حتى مجهولا، هنا لو ذكرتم ما ذكره ابن حجر من أنه وُجد من رواية تابعي عن تابعي حتى وصل إلى 6 أو 7

يقول المؤلف: **<u>لكن العلماء من المحدثين وغيرهم اختلفوا في حكم المرسل، والاحتجاج به؛ لأن هذا النوع من الانقطاع يختلف عن أي انقطاع آخر في السند؛ لأن الساقط منه غالبا ما يكون صحابيا، والصحابة كلهم عدول، لا يضر عدم معرفتهم.</u>**

الحقيقة غالبا لما يكون صحابيا يجب أن يقيد إذا كان التابعي كبيرا أما إذا كان التابعي صغيرا كالزهري مثلا فعامة رواياته عن كبار التابعين. نعم روى عن أنس بن مالك و بعض الصحابة و لكن غالبا عامة رواياته عن كبار التابعين كسعيد بن المسيب

يقول المؤلف: **<u>ومجمل أقوال العلماء في المرسل ثلاثة أقوال، هي:</u>**

<u>أ- ضعيف مردود: وهذا عند جمهور المحدثين، وكثير من أصحاب الأصول والفقهاء. وحجة هؤلاء هو الجهل بحال الراوي المحذوف؛ لاحتمال أن يكون غير صحابي.</u>

الإمام مسلم نقل في مقدمة صحيحه أثناء الخلاف بينه و بين بعض أهل العلم في اشتراط من اشترط السماع أو اللقاء بين المتعاصرين، فكان مما نقله عن المخالف و هذا على أنه أمر مسلم فيه نقل فقال:

وَالْمُرْسَلُ مِنَ الرِّوَايَاتِ فِي أَصْلِ قَوْلِنَا، وَقَوْلِ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْأَخْبَارِ لَيْسَ بِحُجَّةٍ

يعني مذهب جمهور أهل الحديث و كأنه من المسلّمات هذا القول الأول، و القول الثاني:

يقول المؤلف: **<u>ب- صحيح يحتج به: وهذا عند الأئمة الثلاثة -أبي حنيفة، ومالك، وأحمد في المشهور عنه- وطائفة من العلماء، بشرط أن يكون المرسِل ثقة، ولا يرسل إلا عن ثقة. وحجتهم أن التابعي الثقة لا يستحل أن يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا إذا سمعه من ثقة.</u>**

طبعا الإمام مالك عنده ضوابط عنده مجموعة من التابعين يعول عليهم و يقبل مراسيلهم، يعني الأمر عنده ليس مطلقا هكذا هناك ضوابط و موازين، يقبل مراسيل جماعة من الأئمة و خاصة من أهل المدينة، أبو حنيفة

على النقيض من ذلك يحتج بمراسيل أهل الكوفة إذن ضمن ضوابط لكل إمام. و الإمام أحمد ورد عنه في ورواية أنه يحتج بمرسل و في رواية أنه لا يحتج.نحمل الاحتجاج أنه ما رواه أكابر التابعين.المذهب الثالث:

يقول المؤلف: **ج- قبوله بشروط: أي يصح بشروط، وهذا عند الشافعي، وبعض أهل العلم؛ وهذه الشروط أربعة؛ ثلاثة في الراوي المرسِل، وواحد في الحديث المرسَل، وإليك هذه الشروط:**

1- أن يكون المرسِل من كبار التابعين.

2- وإذا سمى من أرسل عنه سمى ثقة. أي إذا سئل عن اسم الراوي الذي حذفه، فإنه يذكر اسم شخص ثقة.

وإذا شاركه الحفاظ المأمونون لم يخالفوه. أي أن الراوي المرسِل ضابط تام الضبط، بحيث إذا شاركه الرواة الضابطون يوافقون على روايته.

طبعا الآن يشير المؤلف إلى مسألة الضبط بعد أن تنثبت عدالة عالم من العلماء، ضبطه من أين يعرف؟ يعرف ضبطه من خلال موافقته لما يرويه الثقات و إذا ندرت منه المخالفة فلا بأس عليه، أما من كثرت مخالفته للثقات و لو كان عدلا يعني صالحا تقيا فيحكم على حديثه بالضعف في كثير من الأحاديث في ما يرويه لمخالفته الثقات.

كيف يعرف ذلك؟ يعني الثقات الإمام الزهري عنده العشرات من الأئمة الثقات يروون رواياته فإذا الإمام مالك و الأوزاعي و معمر و بن عيينة و حماد بن زيد و عدد من أصحاب الزهري يروون الأحاديث عن الزهري على وجه ما مثلا الزهري عن سالم عن ابن عمر، الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة،الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة و قس على ذلك. أما حينما يروي معظم هؤلاء الثقات هذه الأحاديث بهذه الوجوه كما قلت، الزهري عن سالم عن ابن عمر ، يأتي أحد الرواة فيروي هذا الحديث بدلا عن سالم عن ابن عمر يجعله، عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة، خالف ما رواه الثقات عن الزهري .هما العكس في حديث أبي هريرة جعله عن ابن عمر .الثقات يرفعون الحديث إلى النبي صلى الله عليه و سلم ، و هذا يوقفه . الثقات يروون الحديث موقوفا عن ابن عمر، و هذا يخالف فيرويه مرفوعا. فإذا كثر منه ذلك عرف اختلال ضبطه.لذلك الثقة من الضبط من هنا يعرف، و هو المراد بقوله :

يقول المؤلف: **وإذا شاركه الحفاظ المأمونون لم يخالفوه**-اي غالبا- **أي أن الراوي المرسِل ضابط تام الضبط، بحيث إذا شاركه الرواة الضابطون يوافقون على روايته**

وأن ينضم إلى هذه الشروط الثلاثة واحد مما يلي:

أ- أن يروى الحديث من وجه آخر مسندا.

ت ـ<u>أو يروى من وجه آخر مرسَلا أرسله من أخذ العلم عن غير رجال المرسِل الأول.</u>

هذا ضروري إخواني : يعني المقصود في ذلك: عندنا مرسل. كيف نعرف انه اتحد مخرجه أو ائتلف مخرجه؟ مثلا: قتادة كان يدارس الحسن البصري و كلاهما من أهل البصرة و كلاهما اشتركا في رواية عن شيوخ أو صحابة و أحيانا الحسن يروي عن قتادة و أحيانا قتادة يروي عن الحسن :فإذا روى الحسن البصري حديثا مرسلا ثم وجدنا هذا الحديث أيضا يرويه قتادة.لا نقوي هذا المرسل بهذا : نحمله على أن المخرج واحد. أما الحسن البصري روى حديثا مرسلا أو قتادة في البصرة.الآن وجدنا لهذا المرسل شاهد من مرسل من أهل مكة كمحمد بن المنكدر أو من أهل المدينة كعبد الله بن دينار فأكيد اختلفا المخرج مخرج الحديث فيحمل على أن ذلك التابعي في المدينة سمعه من صحابي من أهل المدينة. و الحديث الذي رواه قتادة أو الحسن على أنه سمعه من صحابي من أهل العراق أو من أهل البصرة فهاهنا اختلف مخرج هذا الحديث فنقوي المرسل بهذا المرسل لذلك قال :

يقول المؤلف: **<u>يروى من وجه آخر مرسَلا أرسله من أخذ العلم عن غير رجال المرسِل الأول.</u>**

لذلك قلنا غالبا أن الحسن و قتادة يتوافقان بالنسبة للروايات حتى إلى درجة أن أحدهما، مع أن البصري أكبر من قتادة،و مع ذلك كان أحيانا يروي عن قتادة بعض الأحاديث و يرسلها

يقول المؤلف: **<u>ج- أو يوافق قول صحابي.</u>**

بمعنى يتقوى بقول صحابي أو بمذهب صحابي ذهب إلى هذه المسألة

يقول المؤلف: **<u>د- أو يفتي بمقتضاه أكثر أهل العلم.</u>**

الذين هم الجمهور

يقول المؤلف: **<u>فإذا تحققت هذه الشروط تبين صحة مَخرَج المرسَل وما عضده،</u>**

أي وما قواه قال الله تعالى: مخاطبا موسى: قَالَ سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ

يقول المؤلف: **<u>وأنهما صحيحان، لو عارضهما حديث صحيح من طريق واحد رجحناهما عليه بتعدد الطرق إذا تعذر الجمع بينهما.</u>**

لكن إذا كثرت هذه المراسيل طبعا أما مرسل+مرسل مقابل حديث صحيح يقدم الحديث الصحيح على المرسل

يقول المؤلف: **<u>هذا ويمكن توضيح هذه الأمور التي ينبغي أن ينضم واحد منها إلى الشروط الثلاثة السابقة بما يلي:</u>**

<u>أ- حديث مرسل + حديث مسند= صحيح.</u>

-الحقيقة كان الأولى أن يفصل. خلينا نفصل:

حديث مرسل+حديث مسند ضعيف=هذا الحديث يصير حسنا فقط

حديث مرسل+حديث مسند حسن=درجة الجيد . هذا الصحيح إن شاء الله لا كما فصّله المؤلف.

الآن : حديث مسند صحيح+حديث مرسل صار حديثا صحيحا بلاخلاف فهذا المرسل : هو ضعيف لكن صار صحيحا لغيره

يقول المؤلف: **ب- حديث مرسل + حديث مرسل= صحيح.**

الراجح أنه يساوي حسن. نتكلم بشكل عام لا نتحدث عن مراسيل سعيد بن المسيب . هذا الكلام كان في الصدر الأول حينما جمع الحديث و جمعت طرقه و أسند و وصلت الأسانيد يعني عند المتأخرين صار هناك إجماع على أن المرسل الذي لم يتصل من وجه صحيح يبقى على ضعفه لأن عامة مراسيل ابن المسيب و من ذكرنا من هؤلاء الأكابر من التابعين عامتها وُصلت أو وجد لها شواهد متصلة و صحيحة فما بقي من المراسيل في العصور المتأخرة بعد 300 و بعد 400 لم يوصل بوجه آخر حُكم بضعفه. لذلك حديث مرسل+مرسل=حسن

يقول المؤلف: **ج- حديث مرسل + قول صحابي= صحيح.**

الراجح يستأنس بقول هذا الصحابي او بفعله. يتقوى :لكن الحقيقة الصحة و الضعف بالنسبة للحديث مبناها على الإسناد لا على قول صحابي أو فعل صحابي.فالحديث نحكم به على حدة و قول الصحابي. بالنسبة للتأييد من ناحية فقهية: نعم، يعتبر ما ذهب إليه صحابي أو أكثر من صحابي و شاهدن لهذا المرسل. أما إذا تقوى المرسل من حيث السند، لا يتقوى الحقيقة بقول صحابي من فعل صحابي.الآن بالغ المؤلف أكثر فقال:

يقول المؤلف: **د- حديث مرسل + فتوى أكثر العلماء= صحيح.**

بدلا صحيح نعبر عنه بمقبول أي صار مقبولا هذا هو الراجح في اختيار العبارة المناسبة في هذا المقام . و إلا فإن فتوى أكثر العلماء لا تصحح الحديث. صحة الحديث مبناه على صحة السند و توفر الشروط الخمس

يقول المؤلف: **<u>7- مرسَل الصحابي:</u>**

<u>هو ما أخبر به الصحابي عن قول الرسول صلى الله عليه وسلم أو فعله، ولم يسمعه أو يشاهده؛ إما لصغر سنه، أو تأخر إسلامه، أو غيابه، ومن هذا النوع أحاديث لصغار الصحابة؛ كابن عباس، وابن الزبير، وغيرهما.</u>

حتى أنس بن مالك مثلا و ابن عباس و أمثالهما فبعضهم روى حديث انشقاق القمر الذي كان في مكة و ابن عباس و غيره ما أدرك تلك الواقعة حتى أنس بن مالك أسلم بعد ذلك . أو حديث الإسراء أيضا يرويه أبو هريرة يرويه أنس بن مالك. هما لم يدركا الإسراء. أبو هريرة وفد على النبي صلى الله عليه و سلم يوم فتح

خيبر و كان ذلك سنة 7 للهجرة فيحمل على أنه سمعه من النبي صلى الله عليه و سلم أو حدثه أو على أنه سمعه من صحابي آخر أدرك تلك الواقعة أو الحادثة فهذا مرسل الصحابي.

يقول المؤلف: **8- حكم مرسَل الصحابي:**

القول الصحيح المشهور الذى قطع به الجمهور

-بل إجماع أهل السنة مجمعون على الاحتجاج بمرسل الصحابي و على صحة ما يرويه الصحابي عن النبي صلى الله عليه و سلم في مسألة او أمر لم يدركه-

يقول المؤلف: **أنه صحيح محتجٌّ به؛ لأن رواية الصحابة عن التابعين نادرة**

-أي قليلة-،

يقول المؤلف: **وإذا رووا عنهم بينوها، فإذا لم يبينوا، وقالوا: قال رسول الله، فالأصل أنهم سمعوها من صحابي آخر، وحذف الصحابي لا يضر، كما تقدم.**

وقيل: إن مرسَل الصحابي كمرسَل غيره في الحكم، وهذا القول ضعيف مردود.

طبعا لا يقوله أحد من أهل السنة من أهل العلم

يقول المؤلف: **9- أشهر المصنفات فيه:**

أ- المراسيل، لأبي داود.

ب- المراسيل، لابن أبي حاتم.

ج- جامع التحصيل لأحكام المراسيل، للعلائي

كل إنسان معرض للخطأ و الوهم . و المراسيل بالنسبة لأبي داود فهذا صحيح و أبو داوود له كتاب سماه المراسيل يخرج فيه المراسيل عن الزهري و عن مكحول و عن ابن المسيب..يخرج الأحاديث المرسلة فقط غبر المسندة. أما المراسيل لابن أبي حاتم كتاب حديث و لا كتاب متون فيتعرض فيه ابن ابي حاتم أبيه و ابي زرعة الرازيان من انقطاع بين تابعي و الصحابة فيسأل أباه عن الحسن البصري مثلا فيقول : لم يسمع من أبي بكر و لا سمع من عمر و لا من معاذ بن جبل و لا خالد بن الوليد و لا كذا و لا كذا إلى آخره فكتاب ابن أبي حاتم ما هو كتاب أحاديث مرسلة

و كذلك جامع التحصيل للعلائي جمع فيه ما جاء لابن أبي حاتم و في كتب ممن تقدمه في الانقطاع في الرواية بين التابعي و الصحابة. إذن الرماسيل لابن أبي حاتم و جامع التحصيل هذا بما يتعلق بمراسيل الرجال بعضهم عن بعض .أما المراسيل لابن أبي داوود هو الذي ينطبق عليه المثال في هذا الكتاب

يقول المؤلف: **3- المعضل:**

1- تعريفه:

أ - لغةً: اسم مفعول من "أعضله" بمعنى أعياه.

أعياه بمعنى أتعبه أجهده يقال داء عضال بمعنى أعيى الأطباء و العضل الإمساك أيضا

يقول المؤلف: **ب- اصطلاحًا: ما سقط من إسناده اثنان فأكثر على التوالي**

و من أهل العلم خاصة من المتأخرين من قيده بسقوط في وسط السند حتى لا يتداخل معها المعلق و لا مع المرسل يعني من أهل العلم من أراد أن يجعل المرسل مميز عن المعضل و عن المرسل فقال سقوط رجلين على التوالي من وسط السند .

يقول المؤلف: **2- مثاله:**

"ما رواه الحاكم في "معرفة علوم الحديث"

ـالحاكم حيثما أطلق هو أبو عبد الله و كتابه هذا المعروف بمعرفة علوم الحديث هو الذي عوّل عليه ابن الصلاح في كتابه المقدمةـ

يقول المؤلف: **بسنده إلى القعنبي**

ـعبد الله بن مسلمة ـ

يقول المؤلف: **عن مالك أنه بلغه أن أبا هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف، ولا يكلف من العمل إلا ما يطيق". قال الحاكم: هذا معضل عن مالك، أعضله هكذا في الموطأ"**

ـبمعنى أسقط رجلين من الإسناد: واضح أنه في وسط السند

يقول المؤلف: **فهذا الحديث معضل؛ لأنه سقط منه اثنان متواليان بين مالك وأبي هريرة. وقد عرفنا أنه سقط منه اثنان متواليان من رواية الحديث خارج الموطأ هكذا " ... عن مالك عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة.**

-محمد بن عجلان هذا ذكره ابن حجر في التقريب فقال صدوق اختلفت عليه أحاديث أبي هريرة أبوه عجلان المدني يقال له عجلان مولى فاطمة و هو صدوق كذلك.الإمام مالك لماذا ما روى هذا الحديث عن عجلان عن أبيه؟ محمد بن عجلان ليس من شروط مالك له أخطاء و أوهام و الثاني ان أكثر الرواة رووا هذا الحديث عن محمد بن عجلان عن بكير بن الأشج عن عجلان يعني معظم أهل الحديث و منهم الإمام البخاري في الأدب المفرد و أحمد و .. رووا هذا الحديث جعلوا واسطة بين محمد بن عجلان و أبيه ألا وهو بكير بن الأشج-

يقول المؤلف: **3- حكمه:**

المعضل حديث ضعيف، وهو أسوأ حالا من المرسل

-يستثنى في معظم الأحيان كما قلنا معضلات بالنسبة للإمام مالك و هذا دليل على ذلك الحديث وهو موصول إسناد حسن

يقول المؤلف: **والمنقطع1، وذلك لكثرة المحذوفين من الإسناد، وهذا الحكم على المعضل بإجماع العلماء.**

يخلاف المرسل كان هناك خلاف يعني.الآن بالنسبة للمعضل ضعيف

يقول المؤلف: **4- اجتماعه مع بعض صور المعلق:**

إن بين المعضل وبين المعلق عموما وخصوصا من وجه:

أ- فيجتمع المعضل مع المعلق في صورة واحدة، وهي: إذا حذف من مبدأ إسناده راويان متواليان. فهو معضل ومعلق في آن واحد.

ب- ويفارقه في صورتين:

1- إذا حذف من وسط الإسناد راويان متواليان، فهو معضل، وليس بمعلق.

2- إذا حذف من مبدأ الإسناد راوٍ فقط، فهو معلق، وليس بمعضل.

5- من مظانّ المعضل:

أي الأماكن التي يوجد فيها المعضل دائما

يقول المؤلف: **قال السيوطي2: من مظانّ المعضل والمنقطع والمرسل:**

أ - كتاب السنن، لسعيد بن منصور.

سعيد بن منصور هذا توفي سنة 227 ه له كتاب السنن الكبير و لكن طبع منه الى الآن أربع مجلدات و هذا جزء من هذا الكتاب يدل على أنه أنقص من ربع الكتاب و كذلك لو أضفنا إلى ذلك : المعضل و

المرفوعك و المرسل: مصنف عبد الرزاق و مصنف ابن أبي شيبة و حتى موطأ مالك فيه انقطاع و مرسل و معضل

يقول المؤلف: **ب- مؤلفات ابن أبي الدنيا.**

اسمه عبد الله بن محمد و توفى سنة 281 ه لا كما يظن أنه متأخر و الحمد لله رب العالمين